

السيّل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

مع قوله A لا تجزء صلاة لا يقيم الرجل فيها ظهره وهو حديث صحيح وورد عند أحمد وغيره بلفظ لا ينظر إلا إلى صلاة عبد لا يقيم صلبه بين ركوعه وسجوده وقد قال للمسيء ارجع فصل فإنك لم تصل .

وأما الاستدلال على عدم البطلان بقوله للمسيء بعد تعليمه إذا انتقصت من ذلك شيئاً فقد انتقصت من صلاتك فلا دلالة له على ذلك لأن انتقاصه من صلاته بترك ركن من أركانها يخرجها عن الصورة المطلوبة للشارع وقد قال لهذا المسيء نفسه ارجع فصل فإنك لم تصل فوجب حمل هذا الانتقاص على الإسقاط المبطل للصلاة جمعا بين الروايتين .

ولأهل الرأي في عدم إيجاب الطمأنينة كلام يعرف فسادَه من يعرف الاستدلال ويدري بكيفيته وقد أفضى ذلك إلى أن يصلي غالب عامتهم وبعض خاصتهم صلاة لا ينظر إلا إلى صاحبها ولا تجزئه كما نطق بذلك رسول الله ﷺ فكانت هذه الرؤية النازلة بهم هي ثمرتهم المستفادة من تقليدهم . قوله ثم السجود على الجبهة مستقرة .

اقول قد ثبت في حديث المسيء أنه A أمره بأن يمكن جبهته من الأرض وأخرج الترمذي من حديث أبي حميد الساعدي أن النبي صلى الله عليه وسلم